

INFCIRC/582/Add.5

٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٠

نشرة إعلامية

توزيع عام

عربي

الأصل: إنكليزي

اتفاق تمديد الاتفاق التعاوني لترويج العلم والتكنولوجيا النوويين في أمريكا اللاتينية والكاريبي التمديد الثاني

- ١- يردُ مستنسخاً في هذه الوثيقة، لعلم جميع الأعضاء، نصُّ اتفاق تمديد الاتفاق التعاوني لترويج العلم والتكنولوجيا النوويين في أمريكا اللاتينية والكاريبي لفترة أخرى (اتفاق التمديد الثاني)، الذي اعتمد في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩.
- ٢- وقد بدأ نفاذ اتفاق التمديد الثاني في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠، عملاً بالمادة ٢ منه.
- ٣- ووفقاً للمادة ١ من اتفاق التمديد الثاني، فإن الاتفاق التعاوني لترويج العلم والتكنولوجيا النوويين في أمريكا اللاتينية والكاريبي (اتفاق أركال) يظل نافذاً لفترة أخرى تبلغ خمس سنوات اعتباراً من ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠، أي حتى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٥.

اتفاق تمديد الاتفاق التعاوني لترويج العلم والتكنولوجيا النوويين في أمريكا اللاتينية والكاريبي

إن الدول الأطراف في هذا الاتفاق،

إذ تضع في اعتبارها أن الأرجنتين، وإكوادور، وأوروغواي، وباراغواي، والبرازيل، وبليز، وبنما، وبوليفيا، وبيرو، وجامايكا، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، والسلفادور، وشيلي، وغواتيمالا، وكوبا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، ونيكاراغوا، وهندوراس أعضاء في الوكالة الدولية للطاقة الذرية (يُشار إليها فيما يلي باسم "الوكالة")، وهي أطراف في الاتفاق التعاوني لترويج العلم والتكنولوجيا النوويين في أمريكا اللاتينية والكاريبي (يُشار إليه فيما يلي باسم "اتفاق أركال")، الذي دخل حيز النفاذ في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، بالصيغة التي مُدِّد بها؛

وإذ تضع في اعتبارها أن اتفاق أركال قد أبرم، طبقاً للمادة الحادية عشرة منه، لفترة مبدئية تبلغ عشر سنوات اعتباراً من تاريخ بدء نفاذه مع جواز تمديده لفترات تبلغ كل منها خمس سنوات إن اتفقت الدول الأطراف فيه على ذلك؛

وإذ تضع في اعتبارها أن اتفاق تمديد اتفاق أركال لفترة تبلغ خمس سنوات قد بدأ نفاذه في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، وعليه، ينقضي اتفاق أركال في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠ ما لم تتفق الدول الأطراف على تمديده لفترة أخرى؛

وإذ تضع في اعتبارها أن الدول الأطراف في اتفاق أركال المذكورة آنفاً، ممثلةً بمجلس ممثلي أركال، ترغب في تمديد اتفاق أركال لفترة أخرى تبلغ خمس سنوات، لما له من جدوى في إرساء إطار إقليمي للترويج للتعاون التقني وتعزيزه من جانب الوكالة في أمريكا اللاتينية والكاريبي؛

قد اتفقت على ما يلي:

المادة ١

تمديد اتفاق أركال

يظل اتفاق أركال نافذاً لفترة تبلغ خمس سنوات اعتباراً من ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠.

المادة ٢

الإخطارات وبدء النفاذ

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠ بالنسبة للدول الأطراف في اتفاق أركال التي أخطرت المدير العام للوكالة قبل هذا التاريخ بموافقتها على تمديد اتفاق أركال. وبالنسبة لكل دولة طرف في اتفاق أركال قدّمت الإخطار بعد هذا التاريخ، فإن هذا الاتفاق يدخل حيز النفاذ في تاريخ ذلك الإخطار.

حرّر في فيينا، في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، من نسختين، باللغتين الإسبانية والإنكليزية، علماً بأن نصي كلتا اللغتين متساويان في الحجية.